



القراءات الشاذة وأحكامها

د. خالد محمد القضاة*

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبيه الأمين. وبعد...

فالقرآن الكريم هو كتاب الله تعالى الذي أحكمت آياته، وأتقنت فصوله، واختيرت كلماته، وتآزرت مبانيه، واتنلفت معانيه، فلا نجد فيه اختلافاً ولا تناقضاً ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبُطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: 42].

وهو الكتاب المنزل على خير مبعوث وأكرم مرسل، ودستور الخالق الأعظم، ومنهاج الحق الأقوم، الذي أقامه الحق سبحانه لينبئ به الأمم، وينقذ به الشعوب، ويسعد به الجماعات البشرية كلها.

فإنَّ المعوَّلَ عليه في القرآن الكريم هو التلقي والأخذ ثقة عن ثقة وإماماً عن إمام، إلى النبي ﷺ، «وإن المصاحف لم تكن هي العمدة في هذا الباب إنما هي مرجع جامع للمسلمين على كتاب ربهم، لاسيما هذه المصاحف لم تكن منقوطة ولا مشكولة، الأمر الذي شكل مصدراً من مصادر اختلاف القراءات، ولا غرو إن كان التعويل على الرواية والتلقي هو العمدة في باب القراءة والقرآن»⁽¹⁾.

وعلم القراءات هو من أشرف العلوم وأعلاها، وثمرته العصمة من الخطأ في القرآن، ومعرفة ما يقرأ به كل واحد من الأئمة القراء، وتمييز ما يقرأ به وما لا

* جامعة الإمام محمد بن علي السنوسي.

1- مناهل العرفان ص330، وانظر: حول خصائص القرآن، محمد بن علوي المالكي، ص46.

يقرأ به، وبهذا يحفظ القرآن من التحريف والتغيير، لذا اعتنى به السلف والخلف وشغفوا به أيما شغف، فألفوا فيه التأليف العديدة.

وقد جعلت عنوان بحثي هذا (القراءات الشاذة وأحكامها) حيث تناولت في بحث سابق (أثر القراءات القرآنية في التفسير) وقد أشرت خلاله وفي إيجاز إلى القراءات الشاذة، وإكمالاً للفائدة فقد استعنت بالله تعالى أولاً وآخرأ في كتابة هذا البحث حيث اشتمل على النقاط الآتية:

1. تعريف الشاذ لغة واصطلاحاً.
2. أنواع القراءات الشاذة.
3. تاريخ الشذوذ وأول من تتبعه.
4. ما هو ضابط القراءة الشاذة.
5. حكم العمل والاحتجاج بالقراءة الشاذة.
6. معرفة القراءات الشاذة.
7. رواة القراءات الشاذة.
8. أمثلة ونماذج تطبيقية على القراءة الشاذة.
9. شبهات أثارها المستشرقون حول القراءات الشاذة.

وفي نهاية البحث ذكرت أهم المصادر والمراجع التي رجعت إليها.
 وأسأل الله العلي القدير أن ينفع به وأن يجعله في ميزان حسناتي وحسنات والديّ يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.
 وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

1. تعريف الشاذ⁽²⁾

الشذوذ لغة واصطلاحاً

شذ عنه يشذُّ شذوذاً: انفرد وندر عن الجماعة فهو شاذ⁽³⁾.

2- بينت في بحث سابق تعريف القراءات وأركان القراءة الصحيحة بالتفصيل، ولا داعي للتكرار هنا.

والشاذ ما انفرد عن الجمهور ونذر وانفرد، وكل شيء منفرد فهو شاذ⁽⁴⁾
والشذوذ كما تصوره المعاجم هو التفرق والتفرد والندرة والخروج على
القاعدة والقياس والأصول.

وكفى بهذه التسمية تنبيهاً على انفرد الشاذ وخروجه عما عليه الجمهور.
الشاذ في الاصطلاح: هو كل قراءة فقدت الأركان الثلاثة: التواتر ورسم
المصحف، وموافقة وجه من وجوه اللغة العربية، أو واحد منها والقراءة التي تفقد
الأركان الثلاثة أو واحداً منها قراءة شاذة لا يقرأ بها ولا تسمى قرآناً⁽⁵⁾.

يقول الإمام الزركشي في برهانه « كل قراءة ساعدها خط المصحف مع
صحة النقل فيها ومجيئها على الفصح من لغة العرب فهي قراءة صحيحة معتبرة،
فإن اختل أحد هذه الأركان الثلاثة أطلق على تلك القراءة أنها شاذة وضعيفة »⁽⁶⁾.

ويقول القاضي حسين بن محمد أحمد أبو علي المروزي (ت سنة 462هـ)
وهو من كبار فقهاء الشافعية : والقراءة الشاذة ما نقل قرآناً من غير تواتر واستفاضة
متلقة بالقبول من الأمة كما اشتمل عليها المحتسب لابن جني وغيره.
أما القراءة بالمعنى من تجوزه من غير أن ينقل قرآناً فليس ذلك من القراءة
الشاذة أصلاً⁽⁷⁾.

وقال مكّي بن أبي طالب الشاذ: هو ما خالف الرسم أو العربية ونقل ولو
بثقة عن ثقة أو وافقهما، ونقل بغير ثقة أو بثقة ولكن لم يشتهر⁽⁸⁾.

3- المعجم الوجيز ص38، النقيس من كنوز القواميس ص2/1128، وانظر تاج اللغة وصحاح
العربية مادة شذذ.

4- لسان العرب مادة شذذ ج4/2219 وانظر القاموس المحيط 1/67.

5- منجد المقرئين ص91، الإتيان في علوم القرآن، ج1 ص129، الإبانة ص18.

6- البرهان في علوم القرآن، ج1/321.

7- المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز، ص141.

8- القراءات الشاذة، دراسة صوتية ودلالية، ج1/31.

2. أنواع القراءات الشاذة

مما تقدم في تعريف الشاذ نستطيع أن نحصر القراءات الشاذة في الأنواع التالية:

1. **قراءة الأحاد:** هي كل قراءة صح سندها ونسبت إلى الرسول ﷺ أو إلى أحد الصحابة ولم تشتهر بين الأئمة.

وهذا النوع لا يقرأ به ولا يجب اعتقاده. من ذلك: قوله تعالى: (لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ)⁽⁹⁾ بفتح الفاء. وهي قراءة ابن عباس وابن محيصن.

2. **القراءة الشاذة:** هي كل قراءة لم يتواتر سندها سواء رويت بإسناد ضعيف أو إسناد صحيح منقطع⁽¹⁰⁾.

كقراءة ابن السمين وأبي السمال ﴿فَالْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بِبَدَنِكَ﴾ (ننحيك) بالحاء المهملة ﴿لَتَكُونَنَّ مِنْ خَلْقِكَ نَائِيَةً﴾ [يونس: 92] بفتح اللام من كلمة (خلفك)⁽¹¹⁾. وكقراءة (إياك يعبد) بينائه للمفعول.

3. **القراءة الموضوعية:** وهي كل قراءة لا سند لها وإنما قرأ بها بعضهم عن طريق القياس. أي ما روي بلا إسناد وذلك أن القراءات توقيفية ومثاله قراءة (مَلِكٍ يوم الدين) بقراءة (مَلِكٌ يوم الدين) بصيغة الماضي⁽¹²⁾.

4. **القراءة المدرجة:** وهي كل ما زيد في القراءة على وجه التفسير ثم غلط فيه بعض الرواة فأدخله في القرآن. كقراءة سعد ابن أبي وقاص ﴿وَلَهُ أَخٌ وَأُخْتُ﴾ [النساء: 12] بدون أم (بزيادة لفظ من أم)⁽¹³⁾.

9- سورة التوبة آية 128 والقراءة المتواترة: ﴿مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ [التوبة: 128]، بضم الفاء.

10- القراءات وأحكامها ومصدرها/92. وانظر: مناهل العرفان ص343. وانظر: القراءات القرآنية في تفسير ابن عطية، ص172.

11- الآية من سورة يونس/92.

12- مفاتيح الأغاني في القراءات والمعاني، ص96.

13- البحر المحيط ج3/190. الكتاب ط1/255. وانظر القراءات القرآنية في تفسير ابن عطية/172.

5. **القراءة المشهورة:** وهي كل قراءة صح سندها بأن رواها العدل الضابط عن مثله وهكذا ووافق العربية والرسم.

مثل قراءة أبي جعفر (ما أشهدناهم خلق السموات والأرض ولا خلق أنفسهم وما كنت متخذ المضلين عضداً). بفتح التاء في (وما كنت) وقرأها الباقون ﴿وَمَا كُنْتُ﴾ [الكهف: 51]، وبلفظ الجمع في (ما أشهدناهم) وقرأها الباقون بالإنفراد ﴿مَا أَشْهَدْتُهُمْ﴾.

وهذا النوع يعد من أنواع الشاذ عند جمهور القراء والعلماء ولم يصححه سوى ابن الجزري لأنه لم يشترط التواتر⁽¹⁴⁾.

3. تاريخ الشذوذ

اختلف العلماء في تاريخ الشذوذ. فالدكتور عبد الصبور شاهين يرى بأن «ظهور المصحف الإمام كان إيماناً بالحكم بالشذوذ على ما خرج منه، والواقع أن هذا هو المعنى المقصود من وصف القراءة بالشذوذ، أي بالانفصال عن نهج المصحف الإمام دون تجريح»⁽¹⁵⁾.

ويقول «وربما لا يكون مصطلح الشذوذ قد عرف وقتئذ، لكن إحساس الناس به بدأ يتجسد شيئاً فشيئاً تبعاً لنجاح تنفيذ القرار العثماني واطراده في الأمصار وربما كان بدء هذا الإحساس في صورة حديث ابن مسعود إلى أهل الكوفة أن يلغوا ما في أيديهم من مصاحف قبل أن يقتنع بعمل عثمان»⁽¹⁶⁾.

ويرى بعض العلماء المعاصرين أن الحد الفاصل في ذلك هو العرضة الأخيرة لرسول الله ﷺ في العام الذي قبض فيه فقال: فإن قيل: متى شذت القراءات. أقول من تتبع تاريخ القرآن الكريم يجد أن القرآن نزل منجماً على نبينا ﷺ خلال ثلاث وعشرين سنة، وكان النبي ﷺ يعارض جبريل عليه السلام بالقرآن الكريم،

14- النشر لابن الجزري ط 1 ص 26-32. ومناهل العرفان/342.

15- تاريخ القرآن/194، ينظر موقف اللغويين من القراءات الشاذة ص25.

16- تاريخ القرآن/195، وينظر القراءات الشاذة للقرآن الكريم/28.

وفي العام الذي نقل فيه النبي ﷺ إلى الرفيق الأعلى عارض جبريل بالقرآن مرتين، وفي خلال ذلك كانت تنسخ بعض الآيات القرآنية.

إذا فكل ما نسخ من القرآن حتى العرصة الأخيرة يعتبر شاذاً⁽¹⁷⁾.

ومع التقدير والاحترام لهذا الرأي وعدم المخالفة في أن ما نسخ من القرآن الكريم حتى العرصة الأخيرة يفسر شاذاً إلا أنه يمكن الرد عليه بأن هناك بعض القراءات الصحيحة السند وعدت من القراءات الشاذة، لعدم توافر شرط التواتر فحكم عليها بالشذوذ من باب الاحتياط.

ولقد شهدت السنون التي سبقت عصر ابن مجاهد أول من سبَّح السبعة. التأليف فيما شذ من القراءات التي تروى عن بعض الصحابة التي فيها إبدال كلمة بأخرى أو زيادة كلمة أو ما إلى ذلك فقد كان هارون بن موسى العتكي الأعور (ت 195 هـ) أول من تتبع الشواذ وبحث في أسانيدها، وكان قد كره الناس عمله.

كان من أعلام القراءات، وكانت له قراءة معروفة، تنسب إليه، روى عنه عاصم الجحدري، وعبد الله بن كثير، وأبو عمرو ابن العلاء، وغيرهم⁽¹⁸⁾.

ويرى الدكتور محمد عبد المجيد الطويل أن ابن جني هو أول من حدد لنا تاريخ هذا المصطلح إذ يقول في مقدمة كتابه «إن منها ضرباً اجتمع عليه أكثر قراء الأمصار، وهو ما أودعه أبوبكر بن مجاهد (ت 324) كتابه الموسوم بقراءات السبعة، وضرباً تعدى ذلك فعده نحاة أهل زماننا شاذاً، أي خارجاً عن قراءة القراء السبعة»⁽¹⁹⁾.

«ويفهم من هذا أن ابن مجاهد هو أول من حدد مصطلح الشذوذ في القراءة وليس ابن جني كما ذهب الدكتور محمد عبد الجليل الطويل».

17- في رحاب القرآن الكريم، 1 ص 433.

18- غاية النهاية ج2/348. ينظر: القراءات أحكامها ومصدرها ص94. وينظر موقف اللغويين من القراءات الشاذة، ج26 وينظر المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز / 138.

19- القراءات الشاذة للقرآن الكريم / 29.

وقال د. شعبان محمد إسماعيل « ليس من السهل تحديد أول من اصطاح على تسمية القراءة المخالفة لقراءة الجماعة بالشاذة، ولكن النصوص الواردة في هذه المسألة ترجح أن علماء القرن الثاني الهجري هم الذين أطلقوا عليها هذا الاسم »⁽²⁰⁾.

ثم قال بعد ذلك: « فلم تكن القراءة المخالفة لقراءة الجماعة توصف بالشذوذ في القرن الأول، بل كانت تنقل على أنها من وجوه القراءات المروية، ولكنها كانت تميز عن قراءة الجماعة تمييزاً دقيقاً »⁽²¹⁾.

وإنني أرى أن الرأي في هذا هو ما ذهب إليه الدكتور عبد الصبور شاهين من أن ظهور المصحف الإمام في عهد عثمان رضي الله عنه كان إرهاباً بأن ما خرج عنه يعدّ شاذاً.

وبعد أن أوضحت ضابط القراءة الصحيحة كما ذكر العلماء، وتاريخ الشذوذ في القراءة بقي أماناً سؤال يفرض نفسه وهو:

4. ما ضابط القراءة الشاذة؟

وللإجابة عن هذا السؤال أقول: إن العلماء قد اتفقوا على أن قراءة السبعة متواترة واختلفوا فيما عداها، وقد ذكر السيوطي في الإتيان ذلك خمسة أقوال:

1. قول القاضي البلقيني

إن القراءة تنقسم إلى متواتر وآحاد وشاذ. فالمتواتر القراءات السبع المشهورة والآحاد قراءة الثلاثة التي هي تمام العشر⁽²²⁾. ويلحق بها قراءات

20- القراءات أحكامها ومصدرها/94.

21- المصدر السابق/95.

22- وهم: 1- أبو جعفر المدني أحد التابعين، ت 130هـ. 2- يعقوب بن إسحاق الحضرمي (ت 205هـ). 3- خلف بن هشام البزار (ت 229هـ) ينظر القراءات القرآنية في تفسير ابن عطية، ص 191.

الصحابة والشاذ قراءة التابعين كالأعمش وابن وثاب وابن جبير ونحوهم⁽²³⁾.

2. قول بن الجزري

فإن لم يكن فيه شيء من المصاحف الثمانية فشاذ لمخالفتها الرسم المجمع عليه⁽²⁴⁾.

3. رأي الكراشي في المتواتر والشاذ

بأن كل ما صح سنده واستقام وجهه في العربية، ووافق خط المصحف الإمام فهو من السبعة المشهورة، ومتى فقد شرط من الثلاثة فهو شاذ⁽²⁵⁾.

4. رأي السبكي

حيث قال أنه تجوز القراءة في الصلاة وغيرها بالقراءات السبع ولا تجوز الشاذ⁽²⁶⁾.

5. رأي السيوطي نفسه: في أن الشاذ هو ما لم يصح سنده⁽²⁷⁾

وقد اختلف العلماء في تحديد ضابط القراءة الشاذة: فقد رأى بعضهم أن الشذوذ في القراءة يأتي من مخالفتها لرسم المصحف، في حين ارتأى آخرون أن شذوذها من تخلف شرط السند، أي من قبل الرواية ثم نجد من يشذ ما عدا السبع ومن يشذ ما عدا العشر، كذا دون تحديد للشرط الذي افتقدته القراءة حتى وسمت بالشذوذ⁽²⁸⁾.

وقد أمكن حصر ضوابط القراءات الشاذة في أربعة:

23- الإتيان 77/1. وينظر النحو والقراءات /34.

24- الإتيان ج 1/77. وينظر النشر ج 1/56.

25- الإتيان ج 1/77. وينظر النحو والقراءات /34.

26- ينظر الإتيان ج 1/83.

27- المصدر السابق 1/79.

28- وينظر القراءات الشاذة للقرآن الكريم /31.

أولاً: في لغة رسم المصحف

فموافقة القراءة لهجاء الكلمات في المصاحف العثمانية صارت مقياساً لقبولها وصحة روايتها ونقلها، وقد صارت موافقة خط المصحف أحد أركان القراءة، فما وافق خط المصحف قرئ به وصح نقله، وما كان غير ذلك اعتبر من الشاذ.

وقال ابن الجزري حيث يقول: «وما وافق العربية وصح سنده وخالف الرسم فهذه القراءات تسمى اليوم شاذة، ولا تجوز القراءة بها»⁽²⁹⁾.

وقد استعمل مقياس رسم المصحف في رد ما خالفه من قراءات سواء عند علماء القراءة أم غيرهم. قال الفراء: «اتباع المصحف إذا وجدت له وجهاً من كلام العرب وقراءة القراء أحب إليّ من خلافه»⁽³⁰⁾.

وكان ابن خالويه من أنصار رسم المصحف ومؤيديه «إذ يضيفي عليه هالة من التقديس، فالقراءة عنده يجب ألا تخالف الرسم، والقراءة الجيدة في نظره ما وافقت الرسم»⁽³¹⁾.

ومن المحدثين من شذّذ في القراءة لمخالفتها رسم المصحف كالدكتور عبد الصبور شاهين حيث يقول: «وحين يجتمع الأول والثالث دون موافقة الرسم تصبح القراءة شاذة فهذه القراءة تسمى اليوم شاذة لكونها شذت عن رسم المصحف المجمع عليه وإن كان إسنادها صحيحاً، فلا تجوز القراءة بها لا في الصلاة ولا في غيرها»⁽³²⁾.

ثانياً: ضعف السند

المقصود بصحة السند أن تكون القراءة مروية عن واحد أو أكثر من

29- منجد المقرئين/96، وينظر النشر 60/1، وينظر القراءات الشاذة/31.

30- معاني القرآن 293/2.

31- القراءات الشاذة/31.

32- تاريخ القرآن/206. وينظر: اللهجات العربية في القراءات القرآنية ص81 وينظر أثر القراءات القرآنية في الدراسات النحوية/39.

الصحابة الذين سمعوا من النبي ﷺ وقرؤوا بين يديه « وثبتت الرواية مع صحة الإسناد هو أهم ما علق عليه العلماء صحة القراءة، فلا بد أولاً من ثبوت النقل ثم ينظر في توافر الشروط الأخرى بعد ذلك »⁽³³⁾.

« على أنه من السهل أن نعرف شنوذ الرواية حين نجدها منقطعة السند أو حين نجدها منسوبة إلى راو واحد من طبقة واحدة، أو حين تروى عن مجهول إلى غير ذلك من المقاييس الأصولية »⁽³⁴⁾.

ومن النصوص القديمة التي تدل على اعتبار رواية الآحاد شاذة ما روى عن نافع بن أبي نعيم الذي (ت سنة 169 هـ) في قوله: « قرأت على سبعين من التابعين أو اثنين وسبعين فنظرت ما اجتمع عليه اثنان أخذته، وما شذ فيه واحد تركته، حتى ألفت هذه القراءات »⁽³⁵⁾.

ومن العلماء الذين حكموا على القراءات بالشنوذ لضعف السند الفراء حيث قال: أخبرني بعض المشيخة وأظنه الكسائي، أنه بلغه أن بعض القراء قرأ: (أما أنا خير)⁽³⁶⁾. وقال لي هذا الشيخ: لو حفظت الأثر فيه لقرأت به، وهو جيد في المعنى⁽³⁷⁾.

ومن ذلك ما عقب به ابن خالويه بسبب ضعف السند على قراءة الحسن في قوله تعالى: ﴿أَلَيَّافِي جَهَنَّمَ كُلَّ كَفَّارٍ﴾ [ق: 24] بقوله: « ولا يقرأ به لأن في سنده ضعفاً »⁽³⁸⁾.

ومن القراء الذي ذهبوا إلى شنوذ القراءة عن طريق السند مكّي بن أبي طالب الذي يرى أن القراءة الشاذة هي ما نقلت نقل آحاد⁽³⁹⁾.

33- رسم المصحف دراسة لغوية وتاريخية ص 633.

34- القراءات القرآنية في ضوء علم اللغة الحديث / 279.

35- تاريخ القرآن / 201، وينظر القراءات الشاذة / 27.

36- الزخرف / 52.

37- معاني القرآن 3/ 35.

38- إعراب ثلاثين سورة من القرآن / 140.

39- ينظر الإبانة عن معاني القراءات / 50 وينظر: القراءات الشاذة للقرآن الكريم / 32.

ومن المحدثين الذين ذهبوا إلى ذلك الدكتور عبد الصبور شاهين حين يقول: «وقد ظل مقياس الإسناد هو المقياس الوحيد لصحة القراءة أو شذوذها مدة طويلة وفي حدود الرسم العثماني»⁽⁴⁰⁾.

ويسير على نفس المنهج الدكتور عبد الفتاح شبلي بقوله: «ولو كانت تابعة للرسم لصحت كل قراءة يحتملها رسم المصحف، ولكن الأمر على غير ذلك. فإن بعض ما يحتمله الرسم صحيح، وبعضه مردود، فالرسم تابع للرواية والنقل»⁽⁴¹⁾.

ثالثاً: موافقة العربية

من الثابت أن القرآن الكريم نزل بلسان عربي مبين، على هدي مما توارثوه وتعارفوا عليه من مجاري الكلام وطرائقه، وكان نزوله على سبعة أحرف فرصة لمن لم يستطع أن يتلوه على الحرف الذي يستطيعه.

«وكان مقياس قبول القراءة بعد نسخ المصاحف صحة نقلها وعدم خروجه عن الرسم، ولم يكن من بين شروط القراءة الصحيحة موافقة العربية، لأن هذا الشرط لم يكن له مكان في وقت كانت تعتبر فيه العربية هي ما كان يتكلمه العرب كلهم. لا ما وجد فيما بعد في كتب النحو، ولكن بعد أن استقرت قواعد النحاة واعتبروا أن ما خرج عن المطرد شاذاً نُظر إلى القراءات من خلال ذلك المبدأ خاصة من قبل النحاة»⁽⁴²⁾.

يقول الدكتور عبد الصبور شاهين في هذا الصدد: «والواقع أن مقياس موافقة الرسم والسند الصحيح لم ينفردا بالحكم على سلامة القراءة أو تشذيزها، فقد ظهرت الحاجة ماسة إلى صيانة النص القرآني من اللحن وانحراف الألسنة منذ عصر مبكر، قد يصل إلى عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه. روى الهذلي أن أعرابياً سمع أحداً يقرأ في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه «أَنَّ اللَّهَ بَرِيٌّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ» [التوبة: 3]. بالكسر، فقال: إن يكن الله برئ من رسوله فأنا أبرأ منه وبهذا يتضح أن سلامة

40- ينظر تاريخ القرآن /201.

41- ينظر رسم المصحف /27. وينظر القراءات الشاذة /32.

42- رسم المصحف /650.

العبارة القرآنية من الخطأ النحوي تعني أيضاً رفض القراءة أو قبولها منذ ذلك العهد المبكر» (43).

وفي ضوء هذا نص القراء «على أن القراءة لا يجوز فيها القياس» (44).

لأن القراءة سنة متبعة يأخذها الآخر عن الأول، ولذلك كان كثير من أئمة القراء كنافع وأبي عمرو يقول: لولا أنه ليس لي أن أقرأ إلا بما قرأت لقرأت حرف كذا وكذا وحرف كذا كذا (45).

رابعاً: وهو خاص بمن شذذ القراءة لزيادتها عن السبعة أو العشرة دون

تحديد للشرط الذي افتقدته القراءة

نجد في البداية أن ابن مجاهد قال: «بشذوذ ما خرج عن قراءات الأئمة السبعة، إذ أنه حين سبغ السبعة أوجد نوعاً من الشذوذ النسبي إذ عد كل ما عداها شاذ» (46). إلا أنه لم يعتبر كل ما ورد عن أئمة السبعة صحيحاً وإن كان ما عده شاذاً. قليلاً بالنسبة إلى غيرهم من أئمة القراء، وقد ذكر ابن جني من هذا القليل ما وجد له علة في النحو أو اللغة تدعمه وتقويه (47).

ويقول ابن جني: «القراءات على ضربين ضرب اجتماع عليه أكثر قراء الأمصار وهو ما أودعه ابن مجاهد كتابه الموسوم بقراءات السبعة.

وضرباً تعدى ذلك، فسماه أهل زماننا شاذاً، أي خارجاً عن قراءة القراء السبعة المقدم ذكرها، إلا أنه من خروجه عنها نازع بالثقة إلى قرائه محفوف بالروايات من أمامه وورائه، ولعله، أو كثيراً منه مساو في الفصاحة للمجمع عليه» (48) فواضح من كلام ابن جني أن القراءات القرآنية انقسمت بعد اختيار ابن

43- تاريخ القرآن /202-203.

44- رسم المصحف /650. وينظر تاريخ القرآن /206.

45- تاريخ القرآن /203.

46- القراءات الشاذة للقرآن الكريم /33.

47- تاريخ القرآن /10. وينظر: موقف اللغويين من القراءات القرآنية الشاذة /33.

48- المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات 32/1. وينظر: القراءات القرآنية وما يتعلق بها /208.

مجاهد للقراءات السبع إلى قسمين:

الأول: القراءات الصحيحة التي أجمع عليه أكثر القراء، وهي قراءات الأئمة السبعة.
الثاني: القراءات الشاذة. وهي (خلا القراءات السبع) التي أودعها ابن مجاهد في كتابه السبع.

ويقول الشيخ عبد الفتاح القاضي: «وعلى هذا فكل قراءة وراء العشر لا يحكم بقرآنتها، بل هي قراءة شاذة لا تجوز القراءة بها لا في الصلاة ولا خارجها» (49).

كل هذه الآراء المتضاربة في تفسير الشاذ وتحديد ضابط القراءة الشاذة تجعل الباحث لا يستطيع أن يرجح رأياً فيها.

«وتسمية الناس إذن لما زاد على السبعة شاذاً إنما أريد به ما شذ وخرج عن السبعة، لا أن ما زاد عليها يعد ضعيف الإسناد، تقصر رتبته على مرتبة السبعة وذلك أن بعض القراءات خلا السبعة في مرتبة أعلى من القراءات السبع في ذلك الوقت» (50).

قال مكي بن أبي طالب: «وقد ذكر الناس من الأئمة في كتبهم أكثر من سبعين ممن هو أعلى رتبة وأجل قدراً من هؤلاء السبعة» (51).

5. حكم العمل بالقراءة الشاذة (52)

أولاً: حكم القراءة بها في الصلاة وغيرها

في المسألة ثلاثة أقوال:

49- القراءات الشاذة للقاضي /9.

50- القراءات القرآنية وما يتعلق بها /210.

51- الإبانة عن معاني القراءات/26، وينظر: حاشية البناني على جمع الجوامع لابن السبكي 231/1.

52- لمزيد من التفصيل ينظر: المستصفى للغزالي 1/102، المجموع للنووي 3/392 فتاوى ابن تيمية 13 / 394، البرهان في علوم القرآن 1/332 الاختلاف بين القراءات لأحمد الببلي ص112 والبحر المحيط للزركشي 2/219.

القول الأول: جواز القراءة بالشاذ وهو قول بعض العلماء وأحد القولين لأصحاب الشافعي وأبي حنيفة، وإحدى الروايتين عن مالك وأحمد⁽⁵³⁾. وحجتهم:

1. أن الصحابة والتابعين كانوا يقرؤون بهذه الحروف في الصلاة وغيرها.
2. أن القول بتحريم القراءة الشاذة يستلزم وصف الصحابة بارتكاب محرم. فيسقط الاحتجاج بأخبارهم، وهم نقلة الشريعة، فيسقط ما نقلوه، فيفسد بذلك نظام الإسلام والعياذ بالله.
3. أن القول بذلك يستلزم القول بأن الصحابة لم يصلوا قط لأن الواجب لا يتأدى بفعل المحرم، وهذا باطل فيما بنى عليه مثله⁽⁵⁴⁾.

القول الثاني: المنع في القراءة بالشاذ وهو قول جمهور العلماء وأكثر الفقهاء. حيث قالوا لا يحكم بقرآنيها بل هي قراءة شاذة لا تجوز القراءة بها لا في الصلاة ولا خارج الصلاة ولا يصلح خلف من قرأ بها⁽⁵⁵⁾. وحجتهم:

أن هذه القراءات الشاذة لم تثبت متواتراً عن النبي ﷺ فهي منسوخة بالعرضة الأخيرة أو بإجماع الصحابة على الرسم العثماني. ولأنها لم تنقل إلينا نقلاً يثبت بمثله القرآن، ولأنها قد لا تكون من الأحرف السبعة.

قال الإمام النووي: « لا تجوز القراءة في الصلاة ولا غيرها بالقراءة الشاذة لأنها ليست قرآناً، لأن القرآن لا يثبت إلا بالتواتر، والقراءة الشاذة ليست متواترة، ومن قال غيره فغالط أو جاهل، فلو خالف وقرأ بالشاذ أنكر عليه قراءته في الصلاة وغيرها. وقد اتفق فقهاء بغداد على استتابة من قرأ بالشواذ ونقل ابن عبد البر إجماع المسلمين على أنه لا يجوز القراءة بالشواذ، ولا يصلح خلف من يقرأ بها⁽⁵⁶⁾ ».

ويقول الأستاذ عبدالفتاح القاضي: إن القراءة الشاذة لا تجوز القراءة بها مطلقاً فاعلم أنه يجوز تعلّمها وتعليمها، وتدوينها في الكتب وبيان وجهها من

53- النشر لابن الجزري 14/1.

54- القراءات القرآنية، تاريخها، ثبوتها، حجيتها، أحكامها. عبد الحليم بن عبد الهادي /209.

55- القراءات الشاذة، دراسة صوتية ودلالية، 1 / 57

56- التبيان في آداب حملة القرآن للنووي، ص 47، وينظر: القراءات أحكامها ومصدرها/100.

حيث اللغة والإعراب والمعنى واستنباط الأحكام الشرعية منها على القول بصحة الاحتجاج بها، والاستدلال بها على وجه من وجوه اللغة العربية، وفتاوى العلماء قديماً وحديثاً، مطبقة على ذلك⁽⁵⁷⁾. والله تعالى أعلم.

ويقول شيخ الشافعية القاضي حسين (ت سنة 469 هـ): «فما لم يوجد فيه ذلك كما عدا السبع أو كما عدا العشر فممنوع من القراءة به منع تحريم لا منع كراهة في الصلاة وخارج الصلاة. وممنوع منه من عرف المصادر والمعاني ومن لم يعرف ذلك، وواجب على من قدر على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن يقوم بواجب ذلك. وإنما نقلها من نقلها من العلماء لفوائد فيها تتعلق بعلم العربية، لا للقراءة بها هذا طريق من استقام سبيله»⁽⁵⁸⁾.

وقال شيخ المالكية أبو عمرو عثمان ابن الحاجب (ت سنة 640 هـ): «لا يجوز أن يقرأ بالقراءة الشاذة في صلاة ولا غيرها. عالماً كان بالعربية أو جاهلاً، وإذا قرأ بها قارئ فإن كان جاهلاً بالتحريم عرف به وأمر بتركها، وإن كان عالماً أدب بشرطه، وإن أمر على ذلك أدب على إصراره وحبس إلى أن يرتدع عن ذلك»⁽⁵⁹⁾.

القول الثالث: التوسط والتفصيل: حيث قالوا: إن قرأ بها في القراءة الواجبة وهي الفاتحة لم تصح صلاته، لأنه لم يتيقن أنه أدى الواجب من القراءة لعدم ثبوت القرآن بذلك، وإن قرأ بها فيما لا يجب لم تبطل، لأنه لم يتيقن أن أتى في الصلاة بمبطل لجواز أن يكون ذلك من الحروف التي أنزل عليها القرآن⁽⁶⁰⁾.

ولابد هنا من بيان بعض الملاحظات على هذه الأقوال:

أولاً: إن بعض العلماء ذكر الإجماع على عدم جواز القراءة الشاذة في الصلاة. منهم

57- القراءات الشاذة وتوجيهها من لغة العرب / 10: وينظر دراسات في علوم القرآن الكريم، ص/331.

58- المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز/141.

59- المصدر السابق، ص141.

60- النشر في القراءات، لابن الجزري 1/14، 15.

النووي⁽⁶¹⁾، وابن عبد البر⁽⁶²⁾، وابن العربي⁽⁶³⁾، وهي دعوى لا تسلم لما سبق ذكره من خلاف من يعتقد بخلافهم، فالمسألة ليست محل الإجماع.

ثانياً: إن الرأي الأول ظاهر الضعف، ولا ينبغي التعويل عليه للأسباب التالية:

1. إن ما لم تثبت قرآنيته لا يصح التعبد به والشاذة لم تثبت قرآناً فلا يصح التعبد بها.

2. إن قراءة الصحابة بهذه الشواذ لا يستلزم ما ادعوه من لوازم لأن ما قرأ به الصحابي في حقه لا يعتبر شاذاً لتلقيه إياه من رسول الله ﷺ وأما في حقنا فشاذ، لأنه لم ينقل لنا بشكل تقوم به الحجة علينا، ولأنه خالف الإجماع على مصاحف سيدنا عثمان، والإجماع مقدم على أخبار الآحاد.

3. بعض المحققين اعتبروا شنوذ القراءات بدأ بعد إجماع الصحابة في عهد سيدنا عثمان رضي الله عنه على ما كتبه في المصاحف فما كان قبل ذلك لا تسقط عليه أحكام ما حصل بعده⁽⁶⁴⁾. والذي أميل إليه وأرجحه هو ما ذهب إليه جمهور العلماء بعدم جواز القراءة بها.

ثانياً: حكم العمل بالقراءة الشاذة

أما حكم العمل بالقراءة الشاذة واستنباط الأحكام الشرعية منها فالجمهور من العلماء على جواز ذلك تنزيلاً لها منزلة خبر الآحاد وقد احتج العلماء بها في أحكام كثيرة كما في قطع يمين السارق مستدلين على ذلك بقراءة ابن مسعود: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: 38]. فقراءة ابن مسعود (فاقطعوا أيما نهما) حيث ساعدت على فهم ما يقطع في حد السرقة⁽⁶⁵⁾.

61- انظر: التبيان في آداب حملة القرآن ص 47.

62- انظر: التمهيد لابن عبد البر ج 8/ 293.

63- البحر المحيط للزركشي 225/2.

64- القراءات القرآنية، تاريخها وثبوتها، عبد الحليم بن عبد الهادي ص 210.

65- مباحث في علوم القرآن ص 352. وينظر: القراءات أحكامها ومصادرها 100/1. وينظر تفسير آيات الأحكام للسايس ج 2/ 19.

وكالقراءة المنسوبة لأبي حنيفة رحمه الله: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: 28]⁽⁶⁶⁾. برفع الهاء في لفظ الجلالة ونصب همزة العلماء، وقد بينت أن الغرض من تخصيص العلماء بالخشية إظهار مكانتهم ودرجتهم عند الله⁽⁶⁷⁾.

وقد راج ذلك عند أكثر المفسرين ونسبها إليه وتكلف توجيهها. وإن أبا حنيفة برئ منها.

كما احتج الحنفية على وجوب التتابع في صوم كفارة اليمين بقراءة ابن مسعود أيضاً: (فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مَتَّابِعَاتٍ)⁽⁶⁸⁾.

وخالف في هذا الاستدلال جمهور الشافعية وغيرهم لثبوت نسخ هذه القراءة عندهم⁽⁶⁹⁾.

وهو مذهب الإمام الشافعي في بعض المنقول عنه، وتبعه أبو نصر القشيري وابن الحاجب مستدلين على ذلك بأن القراءة الشاذة لم تثبت قرآنيتهما.

وأجاب الجمهور عن ذلك بأنه لا يلزم من انتفاء قرآنيتهما، انتفاء عموم كونها أخباراً، أي أنها تأخذ حكم العمل بخبر الواحد، وخبر الواحد يعمل به⁽⁷⁰⁾.

وقال أبو عبيدة في فضائل القرآن: المقصد من القراءة الشاذة تفسير القراءة المشهورة وتبيين معانيها كقراءة عائشة وحفصة -رضي الله عنهما-: (والوسط صلاة العصر)⁽⁷¹⁾. والقراءة المتواترة ﴿وَالصَّلَاةُ أَلْوَسَطُ﴾ [البقرة: 238].

وقراءة ابن مسعود: (فاقطعوا أيمانهم). وقراءة جابر: (فإن الله من بعد

66- القراءة المتواترة هي نصب اسم الجلالة ورفع العلماء.

67- تفسير القرطبي ج 12 ص 244. وينظر: دراسات في علوم القرآن /328. وينظر الإتيان في علوم القرآن 1/264.

68- المائدة /88. انظر: القرطبي ط 1 /ص 47. والقراءة المتواترة ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَرَةٌ أَيْمَانُكُمْ﴾ [المائدة: 89].

69- جمع الجوامع بحاشية البناني 1/232 ينظر الإتيان 1/227.

70- جمع الجوامع بحاشية البناني، ط 1 ص 232.

71- البقرة /238.

إكراههم لهن غفور رحيم⁽⁷²⁾.

قال: فهذه الحروف وما شاكلها قد صارت مفسرة للقرآن، وقد كان يروى مثل هذا عن التابعين في التفسير فيستحسن، فكيف إذا روى عن كبار الصحابة ثم صار في نفس القراءة فهو أكد من التفسير وأقوى، فأدنى ما يستتبط من هذه الحروف معرفة صحة التأويل⁽⁷³⁾.

ثالثاً: حكم الاحتجاج بالقراءة الشاذة

اختلف العلماء في حجية القراءة الشاذة على أقوال أكتفي بذكر أصحها وأرجحها والذي يكاد مجتمعاً عليه في أيامنا هذه.

وهو أن القراءة الشاذة ليست بحجة ولا يصح الاعتماد عليها، وهو ظاهر مذهب الشافعي رحمه الله، قال إمام الحرمين: «ظاهر مذهب الشافعية أن القراءة الشاذة التي لم تنقل تواتراً لا يسوغ الاحتجاج بها، ولا تنزل منزلة الخبر الذي ينقله آحاد الثقات»⁽⁷⁴⁾. وقال النووي: «مذهبنا أن القراءة الشاذة لا يحتج بها ولا يكون لها حكم الخبر عن رسول الله ﷺ»⁽⁷⁵⁾. ونقل الزركشي في البحر والسيوطي في الإتيان القول بذلك عن الأمدي والأبياري في شرح البرهان وابن الحاجب وأبي نصر القشيري وابن السمعاني في القواطع والكي الطبري في التلويح⁽⁷⁶⁾. وبه قال المالكية وهو رواية عند الحنابلة⁽⁷⁷⁾. وحجة هؤلاء هي:

1. قال الجويني: إن القرآن قاعدة الإسلام، وقطب الشريعة، وإليه رجوع جميع الأصول، ولا أمر في الدين أعظم منه، وكل ما يجلب به خطره، ويعظم وقعه، لاسيما في الأمور الدينية، فأصحاب الأديان يتساهون في نقله وحفظه، ولا

72- النور / 37 والقراءة المتواترة ﴿فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِمْ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: 33].

73- الإتيان في علوم القرآن ج 1 ص 7-228.

74- البرهان الزركشي 1/666.

75- صحيح مسلم بشرح النووي 5/130-131.

76- القراءات القرآنية وما يتعلق بها ص 241.

77- البرهان الزركشي 1/667.

يسوغ في اطراد الاعتياد رجوع الأمر فيه إلى نقل الآحاد، مادامت الدواعي متوفرة، والنفوس إلى ضبط الدين متشوقة⁽⁷⁸⁾.

2. إن أصحاب رسول الله ﷺ أجمعوا في زمن أمير المؤمنين عثمان ابن عفان رضي الله عنه على ما بين الدفتين، واطرحوا ما عداه، وكان ذلك على اتفاق منهم ولم ينكر على عثمان ذلك منكر، وكل زيادة لا تحويها الأم، ولا تشتمل عليها الدفتان فهي غير معدودة من القرآن⁽⁷⁹⁾.

3. وهي تفريع على سابقتها، وذلك أن الزيادات الحاصلة في الشاذ أو الروايات المغايرة لما جاء في المتواتر، إما أن يكون قد كان موجوداً في عهد الصحابة وإما أن لا يكون، فإن كانت الثانية، فهو فوق كونه ممنوعاً ثبت أنه ليس من القرآن ولا حجية له، وإن كانت الأولى فهو ما أجمع عليه الصحابة على تركه، والإجماع دليل معتمد به مقدم على ضعيف الإسناد أو مروى الآحاد.

4. قال الإمام النووي: «لا يكون للقراءة الشاذة حكم الخبر عن رسول الله ﷺ لأن ناقلها لم ينقلها إلا على أنها قرآن، والقرآن لا يثبت إلا بالتواتر بالإجماع، وإذا لم يثبت قرآنًا لا يثبت خبراً»⁽⁸⁰⁾.

5. نقل الزركشي عن إلكيا في التلويح قوله: «والدليل القاطع على إيصال نسبة القراءات الشاذة إلى القرآن أن الاهتمام بالقرآن من الصحابة الذين بذلوا أرواحهم في إحياء معالم الدين يمنع تقدير دروسه وارتباط نقله بالآحاد»⁽⁸¹⁾. وهو قريب من كلام إمام الحرمين.

6. إن الزيادة في القراءات الشاذة التي يرويها الراوي، إن ذكرها على أنها قرآنًا فهو خطأ، وإن لم يذكرها على أنها قرآنًا فقد تردد بين أن تكون خبراً عن النبي ﷺ وبين أن تكون مذهباً له، فلا تكون حجة بخلاف خبر الواحد. عن

78- البرهان / 668.

79- المصدر نفسه / 668: وينظر القراءات القرآنية وما يتعلق بها / 242.

80- صحيح مسلم بشرح النووي 5/ 131.

81- البرهان 1/ 668.

النبي ﷺ فهو حجة معتبرة يعمل بها، ومع التردد لا يعمل به.
هذا خلاصة ما ذكره من أدلة في منع الاحتجاج بالقراءة الشاذة.

6. معرفة القراءات الشاذة

لتمييز ما يقرأ به وما لا يقرأ به، ولمعرفة ما شذ من القراءات عدة طرق
فيما يلي بيانها:

أولاً: مراجعة كتاب من الكتب الصحيحة المؤلفة في القراءات السبع أو العشر فما
زاد عنها وخرج عنها فهو شاذ قطعاً كما قيل: (وبضدها تتميز الأشياء):

- (الحجة في القراءات السبع) لابن خالويه.
- (الحجة في علل القراءات السبع) لأبي علي الفارسي.
- كتاب السبعة للإمام أبي بكر أحمد بن موسى بن مجاهد
- التيسير في القراءات السبع للحافظ أبي عمرو الداني.
- الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها لأبي محمد مكّي ابن أبي طالب
القيسي.
- المنظومة المسماة بـ(الشاطبية) وشروحا متعددة.
- إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر للدمياطي.
- النشر في القراءات العشر للإمام ابن الجزري.
- البدور الزاهرة لعبد الفتاح القاضي.

ثانياً: التتقيب في الكتب المخصصة للقراءات الشاذة والكتب التي تعني بذكرها مع
المتواتر:

- المحتسب في وجوه شواذ القراءات لأبي الفتح عثمان بن جني.
- المختصر في شواذ القراءات لابن خالويه.
- إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر للدمياطي.
- كتاب القراءات الشاذة للشيخ عبد الفتاح القاضي.

بالإضافة إلى كتب التفسير التي تعني بهذه الناحية مثل تفسير الطبري،
والزمخشري. والقاسمي وغيرها.

ثالثاً: بالرجوع إلى أئمة القراء والعلماء المتخصصين في هذا الموضوع حيث إن القراءة لا تكون إلا بالتلقي والأخذ عن الشيوخ مباشرة وهم أعرف الناس بذلك.

7. رواية القراءات الشاذة

القراءات الشاذة كثيرة جداً، وهي منشورة في كتب الآثار والتفاسير وغيرها وقد خصص بعضهم لها مصنفات من أشهرها (كتاب المختصر في شواذ القرآن) لابن خالويه.

وقد رويت قراءات شاذة عن جمهرة كبيرة من العلماء والأفاضل ومنهم صحابة كرام، وعن غيرهم ممن هم دونهم، وهذا يعني أن مجرد رواية قراءة شاذة عن أحد لا يستلزم الطعن فيه خاصة إذا علمنا أن بعض ما شذ هو من الأحرف التي نسخت في العرضة الأخيرة. وقبل جمع الناس على مصحف واحد.

ثم إذا علمنا أيضاً أن بعض الصحابة روى عنه بالإسناد والثابت بعض القراءات تلقاها من رسول الله ﷺ وهي ما لم يثبت في المصحف الإمام فهي بالنسبة له ثابتة وله أن يقرأ بها أما نحن فلم تبلغنا بطريق تثبت به القرآنية فلا نملك التعبد بها.

ثم إن الحكم على قراءة بالشذوذ يغلب أن يكون سببه مخالفة التواتر أو الصحة المفيدة للقطع وهذا يعني أن العتب مرفوع عن القارئ الأول وأن الله لا يحاسبنا على عدم التعبد بها، بل نجزم بسبب ذلك أن الله لم يرد بقاءها قرآناً خالداً أبداً الدهر بل لا ينبغي القطع بكونها من القرآن المنزل أولاً وإنما يجوز ذلك إذا لم يكن سبب شذوذها مخالفة لغة العرب والله أعلم⁽⁸²⁾.

ويمكن حصر رواية القراءات الشاذة في قسمين:

أولاً: رواية القراءات الأربع التي بعد العشرة، والتي تعرف بالقراءات الأربعة عشر، كما جمعهم على هذه الطريقة بعض العلماء. كالشيخ الدمياطي في كتابه (إتحاف

82- القراءات القرآنية تاريخها، ثبوتها، عبد الحليم عبد الهادي، ص 205.

- فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر) وهؤلاء هم:
1. الحسن البصري: أحد كبار التابعين المشهور بالزهد والورع المتوفى سنة (110هـ)⁽⁸³⁾.
 2. أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن السهمي محيىصن المكى. من قرآء أهل مكة مع ابن كثير. المتوفى سنة (123) (84).
 3. يحيى بن المبارك اليزيدى النحوي من بغداد المتوفى سنة (202) (85).
 4. سليمان بن مهران المعروف بالأعمش وهو من التابعين المتوفى سنة (148) (86).

ثانياً: رواة القراءات الشاذة عموماً:

- وهؤلاء كثر ومنهم بعض الصحابة والتابعين فنذكر منهم على سبيل المثال:
1. عبد الله بن مسعود الصحابي الجليل. وأحد السابقين إلى الإسلام المتوفى سنة (32هـ).
 2. مسروق بن الأجدع الكوفي، الصحابي الجليل المتوفى سنة (62هـ).
 3. عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي. الصحابي الجليل. المتوفى سنة (73هـ).
 4. أبو موسى الأشعري كان من قرآء الصحابة وفضلائهم المتوفى سنة (52هـ).
 5. مجاهد بن جبر أحد التابعين والأئمة المفسرين. المتوفى سنة (103هـ).
 6. الضحاك بن مزاحم. من التابعين المتوفى سنة (105هـ).
 7. قتادة بن دعامة. البصري. أحد الأئمة في قراءة القرآن وتفسيره المتوفى سنة (117هـ).
 8. سفيان الثوري الكوفي أحد القراء المتوفى سنة (161هـ).
 9. محمد بن سيرين المتوفى سنة (110هـ)⁽⁸⁷⁾.

83- الأعلام للزركلي، م 2 ص 235.

84- المصدر نفسه م 6 ص 189.

85- المصدر نفسه، م 8 ص 162.

86- المصدر نفسه ، م 3 ص 135.

87- طبقات القراء ج 1 ص 4، المحتسب لابن جني ج 1 / 104.

8. أمثلة ونماذج تطبيقية لبعض القراءات الشاذة

1. من سورة الفاتحة

قال الله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: 6] نسب إلى ابن مسعود أنه قرأ هذه الآية (أرشدنا) بدل ﴿أَهْدِنَا﴾⁽⁸⁸⁾ وسبب شنوذ هذه القراءة أنها غير متواترة، ومخالفة لما عليه المصحف العثماني الذي وافق عليه أصحاب رسول الله ﷺ ومن جاء بعدهم.

2. من سورة البقرة

أ. قوله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَنَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيْطَانَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ بِبَابِلَ هُتُوتَ وَمُرُوتَ﴾ [البقرة: 102]. قرأ الضحاك بن مزاحم (ت سنة 105 هـ) (وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ) بكسر اللام. على أن المراد بالملكين داوود وسليمان عليهما السلام⁽⁸⁹⁾. وسبب شنوذ هذه القراءة أنها غير متواترة، والتواتر أهم أركان القراءة الصحيحة.

ب. قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْأُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ [البقرة: 237] قرأ أبو موسى الأشعري (ولا تناسوا)⁽⁹⁰⁾. وسبب شنوذها أنها غير متواترة وغير موافقة للرسم العثماني.

ج. قوله تعالى: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾ [البقرة: 106] قرأ أبو الأسود الدؤلي (أو تنسها) بفتح التاء المثناة والسين، وذلك على إضمار الفاعل، والمراد به النبي ﷺ⁽⁹¹⁾. وسبب شنوذ هذه القراءة عدم تواترها، وغير موافقة للرسم العثماني.

88- كتاب الشواذ لابن خالويه ص9. وينظر الكشف ج1/15.

89- المحتسب لابن جني 100/1. وينظر مختصر شواذ القراءات لابن خالويه ص16.

90- المحتسب 102/1.

91- المصدر نفسه 10/1. وينظر مختصر شواذ القراءات ص16.

3. من سورة آل عمران

قوله تعالى: ﴿وَأَسْجِدْ وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ [آل عمران: 43] قرأ ابن مسعود (واركعي واسجدي في الساجدين)⁽⁹²⁾. وسبب شذوذ هذه القراءة عدم تواترها ومخالفتها لرسم المصحف العثماني.

4. من سورة النساء

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُوْرَثُ كَلَلَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ﴾ [النساء: 12]. قرأ سعد بن أبي وقاص (وله أخ أو أخت من أمه) بزيادة لفظ (من أمه)⁽⁹³⁾. وسبب شذوذ هذه القراءة عدم تواترها ومخالفتها لرسم المصحف العثماني.

5. من سورة المائدة

قول الله تعالى: ﴿فَكَفَّرْنَاهُ بِإِطْعَامِ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِّنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كَسَوْتُهُمْ أَوْ تَوَجَّرَ رِقْبَةً فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ﴾ [المائدة: 89]. قرأ ابن مسعود (فصيام ثلاثة أيام متتابعات) بزيادة لفظ متتابعات⁽⁹⁴⁾. وسبب شذوذ هذه القراءة عدم تواترها، ومخالفتها لرسم المصحف العثماني.

6. من سورة الأعراف

قوله تعالى: ﴿يَبْنَىٰٓءَآدَمَ إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِّنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَاتِي﴾ [الأعراف: 35]. قرأ أبي بن كعب (تأتينكم) بقاء التانيث⁽⁹⁵⁾. لأن الفاعل هو ﴿رُسُلٌ﴾ جمع تكسير فيجوز في فعله التذكير والتانيث. وسبب شذوذ هذه القراءة عدم تواترها ومخالفتها لرسم المصحف العثماني.

92- كتاب المصاحف ج 1 ص 289. أبو بكر السجستاني. وينظر الدر المنثور ج 2/ 195.

93- القرطبي ج 5 ص 78.

94- المصدر نفسه 47/1، وينظر تفسير آيات الأحكام، للسايس ج 2/ 205.

95- المحتسب 247/1. وينظر مختصر شواذ القرآن. لابن خالويه ص 49.

7. من سورة الكهف

قوله تعالى: ﴿وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾ [الكهف: 79]. قرأ ابن عباس وابن شنبوذ (يأخذ كل سفينة صالحة غصباً). بزيادة كلمة صالحة⁽⁹⁶⁾. وسبب شنوذ هذه القراءة أنها غير متواترة، ومخالفتها لرسم المصحف العثماني.

8. من سورة مريم

قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ قَوْلَ الْحَقِّ الَّذِي فِيهِ يَمْتَرُونَ﴾ [مريم: 34]. قرأ ابن مسعود (ذلك عيسى ابن مريم قال الحق الذي فيه يمترون)⁽⁹⁷⁾. وسبب شنوذ هذه القراءة عدم تواترها، ومخالفتها لرسم المصحف العثماني.

9. من سورة الجمعة

قول الله تعالى: ﴿فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: 9]. قرأ عمر بن الخطاب وابن مسعود وابن الزبير (فامضوا) بدلاً من فاسعوا، وهي تعتبر تفسيراً للقراءة الصحيحة ﴿فَاسْعَوْا﴾. فامضوا وتوجهوا، وليس فيه دليل على الإسراع في المشي وإنما الغرض المضي إليها⁽⁹⁸⁾. وسبب شنوذ هذه القراءة عدم تواترها، ومخالفتها لرسم المصحف العثماني.

10. من سورة الليل

قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى﴾ [الليل: 3]. قرأ ابن مسعود وأبو الدرداء (والذكر والأنثى) بحذف ﴿وَمَا خَلَقَ﴾⁽⁹⁹⁾. فهذا لا يقبل ولا يقرأ به لعلتين إحداهما: أنه لم يؤخذ بإجماع إنما أخذ بأخبار الآحاد ولا يثبت قرآناً يقرأ به بخبر الواحد.

96- طبقات القراء ج2/52.

97- البحر المحيط 6/180، ينظر كتاب المصاحف ج1/312. وينظر مختصر شواذ القرآن 87.

98- المحتسب 2/322. وينظر: مختصر شواذ القرآن ابن خالويه ص156. وينظر: الاتقان في علوم القرآن، ج1/279.

99- النشر في القراءات العشر 14/1.

والعلة الثانية: أنه مخالف لما قد أجمع عليه فلا يقطع على مغيبة وصحته وما لم يقطع على صحته لا يجوز القراءة به، ولا يكفر من جحدته ولبس ما وضع إذا جحدته⁽¹⁰⁰⁾.

9. شبهات ومواقف المستشرقين من القراءات القرآنية

يحاول أعداء الإسلام تغيير حقائقه وتشويه وجهه الوضاء، بطرق شتى ووسائل مختلفة، ومن تلك الوسائل والشبهات ما يثيرونه حول مصدر عقيدة المسلمين وأساس شريعتهم ولسان وحدتهم وهو القرآن الكريم فيزعمون أن في القرآن الكريم اضطراباً، وعدم ثبات، واختلافاً لا يوجد منه في كتاب آخر.

1. من ذلك ما ذكره المستشرق جولد تسيهر من قوله: «فلا يوجد كتاب تشريع اعترفت به طائفة ويليه اعترافاً عقدياً على أنه نص منزل موحى به، يقدم نصه في أقدم عصور تداوله مثل هذه الصورة من الاضطراب وعدم الثبات كما نجد في نص القرآن»⁽¹⁰¹⁾.

وهو يشير بذلك إلى اختلاف القراءات القرآنية، لأنه يتصور أنها تؤدي إلى التضارب والاختلاف، وهذا محال، لأن الاضطراب إنما يكون حيث يوجد تناقض في المعنى وتعارض في المراد، وتضارب في الهدف.

وعكس كلام جولد تسيهر هو الصحيح، لأنه ليس هناك كتاب ضبط من التحريف والتبديل مثل القرآن الكريم، الذي تكفل الله عز وجل بحفظه في قوله: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: 9].

ولا يخفى ما في هذا الكلام من دس على القرآن الكريم وإيهام بأن المسلمين قد قرؤوا كما شاءوا وحرفوا من حروفه وألفاظه بدون وحي من الله وفي ذلك باب للطعن لا يخفى ولا يجهل.

2. ووجدت كذلك نظرية (القراءة بالمعنى) لديهم ما يسوغها في هذه الحروف

100- ينظر القراءات القرآنية في تفسير بن حكيم د. محمد عبد الحميد حذيفة ط1، 2004، ص15.

101- مذاهب التفسير الإسلامي /4.

السبعة وكانت -لا شك- أخطر النظريات في تاريخ القرآن، إذ كانت شكل تحديد النص إلى هوى كل إنسان⁽¹⁰²⁾.

هكذا صور المستشرقون قضية القراءات، على أنها اختيار محض، وتصرف غير مسئول في ألفاظ القرآن ومعناها، وأثاروا من خلال هذا التصور حول النص القرآني المسجل شكوكاً، في صحة معناه، وسلامة ألفاظه من التحريف والتبديل.

وأيدوا هذه المزاعم بروايات تصيدوها من هنا وهناك كتلك التي رويها عن أبي شامة أنه قال: « أنزل القرآن أولاً بلسان قريش ومن جاورهم من العرب الفصحاء، ثم أبيع للعرب الآخرين أن يقرؤوه بلغاتهم على اختلافهم في الألفاظ والإعراب »⁽¹⁰³⁾.

3. وهذا أحدهم يقول: إن هناك أطواراً لتاريخ تطور قراءات القرآن الكريم، وهي:

- طور المصاحف القديمة.
- طور المصاحف العثمانية التي بُعث بها إلى الأمصار.
- طور حرية الاختيار في القراءات.
- طور تسلط السبعة أو العشرة.
- طور الاختيار في روايات العشرة.
- طور تعميم قراءة حفص.

ثم يقول: ولا يخفى على القارئ أن نتيجة هذه الأبحاث لا تتفق وما عليه المسلمون من تاريخ القرآن، ولا يهمننا في بحثنا هذا كونه حقاً أو باطلاً، وإنما المهم هو بيان ما وصلنا إليه بعد التحري والتتقيب⁽¹⁰⁴⁾.

وهذا المستشرق يعترف بخلطه واضطرابه في كلامه السابق، كما أنه ليس منصفاً في دعواه، فهو من النوع الذي درس تاريخ القرآن لا تدفعه إلى هذه الدراسة رغبة العلم ولا حب الإسلام. وإنما تدفعهم إلى ذلك أهداف يعملون من أجلها.

102- المدخل إلى القرآن، بلاشير/69، وينظر مقدمة المصاحف اثر جفري /71.

103- المرشد الوجيز لأبي شامة /94.

104- مقدمة كتاب المصاحف 9-10.

4. ومن أخطر ما ابتلينا به من المستشرقين الملحدين ما رآه كارل فوللرز « من أن النص الأصلي للقرآن، قد كتب بإحدى اللهجات الشعبية التي كانت سائدة في الحجاز والتي لا يوجد فيها كما لا يوجد في غيرها تلك النهايات المسماة بالإعراب، وأنه انتقل إلى هذا النص فيما بعد، الشكل الأدبي للغة العربية، الذي هو عليه الآن »⁽¹⁰⁵⁾.

5. وهناك دعوى أخرى ملحدة، حيث ادعى جولد تسيهر أن اختلاف القراءات راجع إلى طبيعة الخط العربي الذي كتب به المصاحف العثمانية، وهي أنها كانت خالية من الإعجام والنقط وخالية من الشكل الذي يدل على إعرابها حيث يقول: « وترجع نشأة قسم كبير من هذه الاختلافات إلى خصوصية الخط العربي، الذي يقدم هيكله المرسوم مقادير مختلفة تبعاً لاختلاف النقط الموضوع فوق هذا الهيكل أو تحته وعدد تلك النقط »⁽¹⁰⁶⁾.

وهذا رأي خاطئ وزعم باطل وفرية منكرة، اجترأ عليها هذا المستشرق ليقذف بها أقدس ما يقدره المسلمون وهو كتاب الله عز وجل، كما أن التاريخ يكذب هذا الزعم لأن القرآن بجميع قراءاته ورواياته كان محفوظاً في صدور الصحابة قبل أن يكتب في المصاحف في عهد عثمان رضي الله عنه.

6. وليس الأمر قاصراً على المستشرقين فحسب، ولكن هناك من قدم للمستشرقين مادة خصبة للهجوم على القراءات القرآنية، ومن هؤلاء السيد لبيب السعيد ففي كتابه (دفاع عن القراءات المتواترة في مواجهة الطبري) فقد أكثر في هذا الكتاب من الخبط والخلط، ووقع فيما أخذه على الطبري.

وعلى سبيل المثال نجد أن الطبري لا يجيز قراءة (وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كِتَابًا فَرِهَانًا مَقْبُوضَةً)⁽¹⁰⁷⁾ فنجد السيد يقول: والحال أن القراء وعلماء القراءات لم يقفوا عند هذه القراءة الشاذة، بل المجهولة، وكان الأولى بالطبري أن

105- موقف اللغويين من القراءات القرآنية الشاذة /38.

106- مذاهب التفسير الإسلامي /8-9.

107- البقرة: 283، القراءة المتواترة ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كِتَابًا فَرِهَانًا مَقْبُوضَةً﴾ [البقرة: 283].

يتشبه بهم، فلا يشق على نفسه ولا على الناس بذكر مثل هذه القراءات⁽¹⁰⁸⁾.

فهذه القراءة التي أصدر حكمه بشأنها وادعى أنها مجهولة وهي قراءة وردت في معظم كتب القراءات وكتب التفاسير⁽¹⁰⁹⁾. مما يدل على تسرعه في إصدار الأحكام الخاطئة.

إن المستشرقين وأعداء الإسلام يستندون على مثل هذا الخلط للطعن في القرآن وقراءات القرآن ظانين أنه قول حجة، وحسبهم أنه يؤيد منهجهم ويوافق دعوتهم فيوجهون منه السهام إلى تاريخ القرآن.

وبعد فكيف يتأتى لأي مستشرق يحترم عقله أن يتصور أن هذه القراءات الشاذة هي بعض قراءات القرآن.

وكيف لهم جميعاً أن يتغافلوا عن منهج القراء في ضبط مسيرة القراءات وتاريخها وإن وافقت الرسم إلا ما أيدها سند صحيح، ولا يكفي السند حتى توافق العربية.

وقد تفاقمت هذه المقاييس الثلاثة وهي موافقة الرسم، وصحة السند، وموافقة العربية، وتمكنت على يد كبار القراء مع بداية حركة الاختيار والتأليف في القراءات، فشكلت ضابطاً صحيحاً في تمييز القراءات يعول عليه في قبولها أو ردها⁽¹¹⁰⁾.

الخاتمة وأهم النتائج

الحمد لله أولاً وآخرأ الذي أنعم عليّ بإتمام هذا البحث والذي توصلت من خلاله إلى نتائج عدة:

1. القراءات الشاذة لا تعتبر قرآناً، لأنها غير متواترة، ولذلك تحرم قراءة القرآن

108- دفاع عن القراءات في مواجهة الطبري /23.

109- مختصر ابن خالويه /18، ينظر الكشاف /404/1، وينظر تفسير القرطبي /3/407، وينظر الحجة في علل القراءات /2/324، وينظر البحر المحيط /2/355.

110- مقدمة حجة قراءات أبي زرعة ص10، وينظر الإبانة ص10.

- بها في الصلاة وغيرها بل يحرم على المسلم اعتقاد قرآنيته.
 2. يجوز العمل بالقراءة الشاذة من باب التعلم وتعليمها واستنباط الأحكام الشرعية منها على جواز تنزيلها منزلة خبر الآحاد.
 3. وُسِّمت هذه القراءات بالشذوذ في اصطلاح القراء لمخالفتها رسم المصحف على الرغم من صحتها في ذاتها سنداً، وبذلك يكون المصحف حكماً على القراءات لا منشئاً لها كما يدعي المستشرقون.
 4. القراءات الشاذة ليست اختلافاً في طرق الأداء، وأن نظرية القراءة بالمعنى التي روج لها المستشرقون باطلة لأنها تكل تحديد النص إلى هوى كل الإنسان.
 5. تعتبر القراءات الشاذة من وجوه التفسير إن صحت روايتها. زادها أصحاب المخطوطات من الصحابة رضوان الله عليهم بجانب النص القرآني.
 6. إن القرآن الكريم أحيط بسياج منيع من المحافظة عليه في غاية الإحكام والدقة منذ أيامه الأولى التي بدأ فيها الوحي ينزل على النبي محمد ﷺ. وهكذا على توالي العصور والأزمان، وإن رخصة القراءة بالأحرف السبعة، مقصورة على إلقاء النبي ﷺ يلقي أصحابه ويعلمهم ما ينزل عليه من هذا القرآن على الترتيب الذي هو الآن في مصاحفنا بتوقيف جبريل عليه السلام إياه على ذلك.
- وهكذا بقي هذا القرآن في هذا السياج المنيع من الحفظ والضبط بفضل حفظه المحكم المتين عبر الأجيال والقرون، ليكون الملاذ الوحيد لهذه الإنسانية. تطمئن إليه وتأمين الشك والريب في ساحته، فتسير بهديه على الطريق المستقيم الذي يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات إلى النور.
- وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

ثبت المصادر والمراجع

1. الإبانة عن معاني القراءات. مكّي ابن أبي طالب القيسي. دار المأمون للتراث. دمشق ط 1 1979.
2. إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر، أحمد بن محمد الدمياطي، دار الكتب، بيروت ط 1 1987.
3. الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، دار إحياء العلوم، بيروت ط 1 1407هـ.
4. أثر القرآن والقراءات في النحو العربي، د. محمد سمير نجيب اللبدي، دار الكتب الثقافية. الكويت ط 1 1978.
5. الاختلاف بين القراءات. أحمد البيلي، دار الجليل، بيروت ط 1 1988.
6. إعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم، ابن خالويه، مطبعة دار الكتب المصرية.
7. الأعلام، خير الدين الزركلي، دار للعلم للملايين، بيروت، ط 15 2002.
8. البحر المحيط (تفسير أبي حيان)، محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان، دار الفكر بيروت ط 2 1403هـ.
9. البحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين الزركشي، دار الصف، مصر ط 1 1981.
10. البرهان في علوم القرآن، بدر الدين الزركشي، دار التراث، القاهرة.
11. تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، دار الكاتب العربي بمصر ب. ت.
12. تاريخ القرآن، د. عبد الصبور شاهين، دار القلم بيروت ط 1 1967.
13. تاريخ القرآن، أبو عبد الله الزنجاني، طبعة بيروت.
14. تاريخ القرآن وغرائب رسمه وحكمه، محمد طاهر الكردي، مكتبة المعارف، الرياض.
15. التبيان في آداب حملت القرآن، النووي، مكتبة الإحسان، دمشق، ط 1 1480هـ.
16. تفسير آيات الأحكام، محمد علي السائيس مطبعة محمد علي صبيح، مصر

- 1952م.
17. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ابن عبد البر مكتبة المؤيد ط1980م.
18. تفسير ابن كثير، ابن كثير الدمشقي، مكتبة النهضة الحديثة، مصر ط1 1984م.
19. جامع البيان عن تأويل أي القرآن، ابن جرير الطبري، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر ط2 1954.
20. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، دار الكتب المصرية ب ط.
21. جمع الجوامع، ابن السبكي، طبعة عيسى الحلبي، القاهرة ب ت.
22. حاشية البناني على جمع الجوامع ابن السبكي، طبعة عيسى البابي الحلبي القاهرة ب ت.
23. حجة القراءات، أبو زرعة، مؤسسة الرسالة 1997.
24. الحجة في علل القراءات السبع، ابن علي الفارسي، دار الكاتب العربي مصر 1965.
25. الحجة في القراءات السبع، ابن خالويه، مؤسسة الرسالة 1997.
26. حول خصائص القرآن، د. محمد علوي المالكي، جدة ط1 1401هـ.
27. الدر المنثور في التفسير بالمأثور، السيوطي، دار الفكر بيروت ط1 1403هـ.
28. دراسات في علوم القرآن الكريم، د. فهد الرومي، الرياض ط1 2003.
29. دراسات ومحاضرات في علوم القرآن، د. محمد عبد السلام كفافي، وعبد الله الشريف، دار النهضة العربية للطباعة والنشر.
30. دفاع عن القراءات في مواجهة الطبري، السيد ليبب السعيد، دار الكتاب العربي مصر.
31. رسم المصحف العثماني وأوهام المستشرقين في قراءة القرآن، د. عبد الفتاح الشلبي، مكتبة وهبة ط4 1999.
32. رسم المصحف والاحتجاج به في القراءات، د. عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، مطبعة النهضة، مصر، القاهرة، 1960.
33. صحيح مسلم بشرح النووي، دار إحياء التراث العربي ب ت.
34. طبقات القراء، ابن الجزري، نشر برجشتر الآستانة 1935.

35. غاية النهاية في طبقات القراء، ابن الجزري، دار الكتب العلمية ط2 1400هـ.
36. في رحاب القرآن الكريم، محمد سالم محيسن، مكتبة الكليات الأزهرية طبعة 1989م.
37. القاموس المحيط، الفيروزآبادي ط2 1344هـ.
38. القراءات أحكامها ومصدرها، د. شعبان محمد إسماعيل، دار السلام ط 2004.
39. القراءات الشاذة للقرآن، د. محمد عبد المجيد الطويل ب. ت.
40. القراءات الشاذة وتوجيهها النحوي، د. محمود أحمد الصغير، دار الفكر دمشق.
41. القراءات الشاذة، الشيخ عبد الفتاح القاضي، طبعة القاهرة.
42. القراءات الشاذة، ابن خالويه، تحقيق برجستار الرحمانية.
43. القراءات الشاذة دراسة صوتية ودلالية، د. حمدي سلطان العدوي، دار الصحابة للتراث، طنطا، ط1 2006.
44. القراءات القرآنية تاريخها. ثبوتها. حجيتها. وأحكامها. عبد الله بن عبد الهادي قابة، دار المغرب الإسلامي ط1 1999.
45. القراءات القرآنية في تفسير ابن عطية، د. محمد عبد الحميد حذيفة ط1 2004.
46. القراءات القرآنية في ضوء علم اللغة الحديثة، د. عبد الصبور شاهين ط3 2007.
47. القراءات القرآنية وما يتعلق بها، د. فضل حسن عباس، دار النفائس، ط1 2008.
48. القراءات القرآنية، د. عبد الصبور شاهين طبعة القاهرة.
49. كتاب الشواذ، ابن خالويه طبعة بيروت.
50. كتاب المصاحف، السجستاني، دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة 2002.
51. الكشف، الزمخشري، دار الكتاب العربي 1987.
52. لسان العرب، ابن منظور، المطبعة الأميرية ببلاط ط1 1883.
53. لطائف الإشارات لفنون القراءات، القسطلاني القاهرة 1992.

54. اللهجات العربية في القراءات القرآنية، د. عبيده الراجحي، دار المعرفة الجامعية.
55. مباحث في علوم القرآن، د. صبحي الصالح، دار العلم للملايين بيروت ط13 1981.
56. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، دار العربية للطباعة والنشر، بيروت طبعة سنة 1998هـ.
57. المجموع النووي، طبعة دار العلوم والمطبوعة المنيرة.
58. المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها. ابن جني، دار الكتب العلمية بيروت ط1 1998.
59. مختصر في شواذ القرآن، من كتاب البديع، ابن خالويه، عالم الكتب بيروت لبنان.
60. المدخل إلى القرآن بلاشير، ترجمة رضا سعادة.
61. مذاهب التفسير الإسلامي، جولد تسيهر، دار الكتب الحديثة القاهرة.
62. المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز، أبو شامة المقدسي. دار الكتب العلمية ط1 2003.
63. المستصفى من علم الأصول، أبو حامد الغزالي، دار الفكر، د. ت.
64. معاني القرآن، الفراء، عالم الكتب بيروت ط2 1980.
65. المعجم الوجيز، مجمع الفقه العربي، مصر، طبعة خاصة لوزارة التربية 1998.
66. مفاتيح الأغاني في القراءات والمعاني، أبو العلاء الكرماني، دار ابن حزم، ط1 2001.
67. مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، المدار الإسلامي ط1 2000.
68. موقف اللغويين من القراءات القرآنية الشاذة، محمد السيد عزوز، عالم الكتب بيروت ط1 2001.